

21 - آداب المشي إلى الصلاة - باب صفة الصلاة (01) - الشيخ

سعد بن شايم الحضيرى

سعد بن شايم الحضيرى

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه اللهم علمنا ما ينفعنا ووفانا لما
احببتنا وزدنا علما يا كريم وبعد ايها الاخوة - [00:00:00](#)

اتماما او تكميلا لما كنا نقرأ فيه من كتاب آداب المشي الى الصلاة الامام المجدد محمد ابن عبد الوهاب رحمه الله لا زلنا في آ ما يلزم
من قراءة الفاتحة - [00:00:17](#)

الصلاة وكذلك التأمين بعدها وصلنا الى قول المصنف رحمه الله فاذا فرغ يعني من الفاتحة قال امين بعد سكتة لطيفة ليعلم انها
ليست من القرآن ومعناها اللهم استجب هذا الحمد لله تقدم درسه - [00:00:42](#)

ثم يقول المصنف يجهر بها امام ومأموم معا في صلاة جهرية ويستحب الى اخره. هذه فائدة مهمة لان بعد الفاتحة خاتم وطابع
الدعاء وهو قول امين لقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا امن الامام فامنوا - [00:01:08](#)

انه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه الحديث في الصحيحين ويجهر بها يقول في صلاة جهرية الجهر بها الصلاة
الجهرية مع الجهر بالفاتحة ويجهر بها الامام والمأموم - [00:01:38](#)

يجهر بها الامام والمأموم معا يعني يقول الامام والمأموم معا امين اذا بدأ الامام بقول امين يبدأ المأموم معه مباشرة وهذا الموضع
الوحيد في الصلاة الذي يستحب فيه موافقة المأموم للامام في - [00:02:01](#)

الذكر بقية افعال الصلاة يتابعه قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا كبر فكبروا يعني اذا قال الله اكبر وركع تقول الله اكبر لا لا تكبر معه
لا ترفع معه الا في مسألة - [00:02:24](#)

التأمين هذه جماهير العلماء حملوا هذا الحديث اذا قال امين قولوا امين فانه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه
آ ومحلها في صلاة جهرية ثم قال ويستحب سكوت الامام بعدها في صلاة جهرية - [00:02:43](#)

لحديث سمرة الامام اذا قرأ الفاتحة وانتهى منها يستحب له ان يسكت سكتة لطيفا ليتمكن المأموم من قراءة الفاتحة حتى يتمكن
المأموم من قراءة الفاتحة هذا هو المستحب. وهو لقول الامام احمد والشافعي - [00:03:14](#)

وحديث اه يقول في صلاة جهرية لان الصلاة السرية ليس فيها جهرا بحيث انه يسكت المأموم في السرية من يوم يكبر مع الامام يبدأ
فيه استفتاح وقراءته اما في الجهرية - [00:03:38](#)

فانه مش مأمور بالاستماع لقول النبي صلى الله عليه وسلم واذا قرأ فانصتوا اذا شرع الامام قراءة سورة الفاتحة فانت انصت فمتى
تتمكن من قراءة الفاتحة المأموم تمكن اذا اعطاه الامام فرصة - [00:03:58](#)

في حديث ثمره بن بن جابر حديث سمرة بن جندب ان النبي صلى الله عليه وسلم يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم له سكتتان
سكتة حين حين يفتتح الصلاة - [00:04:20](#)

وهذي يقرأ فيها الاستفتاح وسكتة اذا فرغ من السورة قبل ان يرجع وسكتة نعم في الرواية الاخرى سكتة اذا فرغ من قراءة غير
المغضوب عليهم ولا الضالين اذا قرأ فرغ من الفاتحة سكت سكتة - [00:04:37](#)

وهذا ينبغي للمأموم قول الامام من يفعله لكن اذا كان الامام لا يسكت اذا فرغ من الفاتحة شرع في السورة بعدها ما اعطاك فرصة

ماذا تصنع تقرأ في السكتة التي قبل الفاتحة - [00:05:02](#)

الاولى اذا كبر الامام قبل ان يشرع بالفاتحة سيقول ايش الاستفتاح فانت اذا عرفت ان الامام لا يعطيك سكتة اقرأ في هذه السكتة

الاولى تقرأ استعيذ وتبسم وتقرأ الفاتحة سريعاً قبل ان - [00:05:22](#)

يشرع هو في الفاتحة لان لك مأمور بقراءة الفاتحة لكن على الصحيح من اقوال العلماء ان المأموم اذا جهر الامام لا تجب عليه قراءة

الفاتحة لا تجب عليه لكن اذا لم يتمكن - [00:05:42](#)

بعده هل يحاول قبله بعد الاستفتاح وقبل الفاتحة فاذا لم يتمكن الامام بمجرد ما يكبر يبدأ مجرد ما ينتهي من الفاتحة يشرع في

السورة بعدها. مجرد ما ينتهي ما يعطيك فرصة - [00:06:04](#)

وهناك تنصت وقراءة الامام قراءة للمأموم على الراجح من العلماء يقول نعم اه ثم قال ويلزم الجاهل تعلم يعني تعلم الفاتحة وهذا

الذي ان شاء الله تعالى في مجلس اه لاحق بعون الله وتوفيقه والله اعلم - [00:06:18](#)

صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:06:45](#)